سياسة دراسة الحالة للمستفيد

1- الهدف:
تهدف هذه السياسة إلى وضع إطار منهجي واضح لتقييم حالات المستفيدين من خدمات الجمعية، وذلك لضمان وصول الدعم لمستحقيه من أسر ذوي الإعاقة، بكل عدالة وشفافية.

2- نطاق التطبيق:
تطبّق هذه السياسة على جميع الحالات التي تتقدم بطلب الاستفادة من خدمات الجمعية، سواء كانت مساعدات مالية، عينية، برامج تدريبية، أو خدمات استشارية.

3- آلية دراسة الحالة:

- **أ. التقديم :**يقوم المستفيد أو من ينوب عنه بتعبئة نموذج استمارة البحث الاجتماعي، مرفقًا بكافة المستندات المطلوبة لإثبات الحالة.
- **ب. التقييم الأولي :**يتم استلام الطلب من قبل المختصين في قسم الخدمات الاجتماعية، ويُراجع للتأكد من استيفاء المعلومات.
- **ج. زيارة ميدانية(عند الحاجة) :**في حال تطلّب الأمر، تُجرى زيارة ميدانية للتحقق من الوضع الفعلي للأسرة بالتنسيق مع فريق الدراسة الميدانية.
- **د. إعداد التقرير :**يُعد الباحث الاجتماعي تقريرًا مفصّلًا عن الحالة، يشمل التوصيات بناءً على المعايير المعتمدة لدى الجمعية.
- **هـ. العرض على اللجنة :**تُعرض الحالة على اللجنة المختصة لاعتماد التوصيات واتخاذ القرار النهائي بشأن المساعدة.

4- المعايير العامة للاستحقاق:

- وجود فرد أو أكثر من ذوي الإعاقة في الأسرة.
- أن تكون الأسرة من ذوي الدخل المحدود أو معدومة الدخل.
- توفّر المستندات الثبوتية الداعمة للحالة (مثل التقارير الطبية، إثباتات الدخل، السكن، وغيرها).

5- السرية والخصوصية:
تلتزم الجمعية بالحفاظ على سرية بيانات المستفيدين، وعدم مشاركتها مع أي جهة خارجية إلا بعد الحصول على موافقة خطية من صاحب العلاقة أو بموجب الأنظمة الرسمية.

6- التحديث والمتابعة:
تتم مراجعة حالة المستفيد بشكل دوري للتأكد من استمرار الاستحقاق، وتحديث البيانات عند الحاجة أو بطلب من الجمعية.

7- الاعتراض:
يحق للمستفيد التقدّم بطلب اعتراض كتابي في حال تم رفض طلبه، وتتم مراجعته من قبل لجنة مستقلة.

المدير التنفيذي

د. هدى إدريس كنفر